

منافراته التي طارده يفر به البيت الذي سمع صوت البقرة ففر فيه ثم انه صلى على علي بن ابي طالب
عنه الخاضع عبد الله بن عمرو واصلوا عليه فانه صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر فانه تسليماً
يلغني ايضاً انتم يشهدون ان الله صلى الله عليه وسلم الى ما بنا لي منكم من الصلاة وكذا حصل
مع قريش من قري وبعدهم فانه فلما جازتم الى الخاضع عبيد الاحاديث عن بان صلواتنا بالامنا
يعرض عليهم كبريت مثل ما روي ابو داود من حديث ابي بصير جدي به زياد عن يزيد بن عبد الله بن سفيان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين احدكم علي الا رداه عن علي
روي حتى اذ علم السلام وهذا الحديث على شرط مسلم ومثل ما روي ابو داود ايضاً عن اوس بن ابي
اوس رضي الله عنه انه الذي صلواته عليه لم قال اني رايته الصلاة عاب يوم الجمعة وليلة الجمعة
فانه صلواتكم مع علي قالوا يا رسول الله كيف ترض صلواتك عليه وقد ارسيت فقال ان الله حرم
على الاثر ان تاكل لحوم الانبياء وفي حديث ابي بصير عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي في يوم الجمعة سمعت صوتي يوم الجمعة ورواه الرافعي
معناه وفي لساني وغيره صلى الله عليه وسلم ان قال ان الله وكل بي في ملائكة يبلغونني من امتي
السلام الى احاديث اخرى في هذا الباب مستعدة ثم ان افضل ما يروي من اهل بيته عليه السلام
رضي الله عنه في ذلك الرجل ان يخبري النعماء عند قبره صلى الله عليه وسلم واستدرك الحديث وهو راوي
الحديث الذي يسمونه من ابي بصير عن جده علي رضي الله عنه واعلم بعنا من غير في بيتي اذ قصه الله
وتحيا اخذ له عبد الله بن ابي عمير حسن به حسن شيخ اهل بيته كره ان يقصد الرجل الغير المسلم
عليه وحق عند غير رسول المسجد وروي انه ذلك من اخذ عبيداً فانظر هذه السنة كذا في حرس
من اهل المدينة واهل البيت رضي الله عنهم الذين هم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرع عاتق وقرع
الدرا لا يزال ذلك ما خرج من عندهم وكانوا له اضبط والمعيد اذ حصل اسم المكان فهو المكان الذي
يقصد الاجتماع فيه وانتيا به للعبادة عنده واخر العبادة كما في المسجد الحرام ومنه ومنه وقفة
جعلها الله عيداً مما ياب الناس جمعونها فيها وينبأون بها للدعاء والذكر والسنة وكان للشيء الذي امكنه
يشأون بالاجتماع عندها فلما اجاز الاسلام حكي الله ذلك كله وهذا النوع من الاقلمة يدخل
فيه تيمم الانبياء والاهل بيوتهم والقبور التي يحسن ان تكون في قبورهم بتعد كونه قبورهم بل وسائر
القبور الصالحة اذ خلق في هذا فانه في المسلم له من اجرة ما جاء في السنة اذ هو بيت المسلم الميت
فلا يتركه عليه سوى من التجاسات بالاتفاق ولا يوطأ ولا يداوس او يتكلم عليه عندنا وعند من هو المتكلم
ولا يورثها في ذمة الاموات من الاقوال والافعال الخبيثة ويستحب عندنا ان يسهل السلام
على

هذا الحديث في صحيح البخاري
في كتاب الصلاة في باب ما جاء في
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
في يوم الجمعة

لع

علي صاحب الدعاء وكلما كان الميت افضل كان حقه اكد قال ابي بصير رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعلم اذا خرجوا الى القبر ان يقولوا فانهم السلام على اهل الديار وفي يومنا السلام
عليك اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وان الله شاه الله بك للاحقون سائر اهل الديار ولم يوافق
رواه مسلم وروي ايضاً عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى الخندق فقال
الهم عليكم دار قوم مؤمنين وان الله مساكم بالسنة والحق وروي ايضاً عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
حين طوى عليه النبي صلى الله عليه وسلم قال انه جبريل اني فقال ان ربك يا علي اني اتى اهل
القبور فاستغفر لهم قالت قلت كيف اقول يا رسول الله قال تولى الشياطين اهل الديار فاستغفر
للمسلمين ويرحم الله المستغدين مني وما والمسافر مني وان الله مساكم بالسنة والحق وروي ايضاً
عن عائشة قالت فقدت واذا هو بالبقيع فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين انتم لم تفلحوا
بكم الا حقن الهم لا تحرنا اجمع ولا تقربنا اجمع رضي الله عنه ما قاله رسول الله صلى
عليه وسلم في يوم الجمعة فاقبل عليهم ببرحمته فقال السلام عليكم يا اهل القبور فغفر الله لكم انتم
سلفنا ونحن بالانوار احمد والحمد لله وقال جدي حسن بن علي بن ابي عمير عن ابي بصير رضي الله
سني خرج الى الشهدا وفضل عليه كصلاته على الميت وروي ابو داود عن عثمان بن عفان رضي الله
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفر للاخياء وسالوا
له التثبيت فانه الا ان سئل وقد روى حديث يحيى بن عبد البر انه قال ما بين رجل يموت لرجل كان
يعرف في الدنيا فسلم عليه الا رد الله عليه روجه حتى يرد عليه السلام وروي في لقبين الميت بعد دفن
حديث فينظر لمن عمل به وجاهد اهل النمام الاولين مع روايتهم له فلذلك استحب ان يصحح
ويحرم فهذا وحده كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها ويأمر به امته عند قبور المسلمين عقب الدفن
وعند زيارتهم او مرورهم اماهوجبة الميت كما في الحج وذموا له كما يدعي له اذا صلى عليه قبل
الدفن او بعد وفي ضمن الدعاء الميت دعاء ابي لهف لنفسه والسائر المسلمين كان الصلاة على
الجنات فيها الدعاء للمصلي والسائر المسلمين وتخصيص الميت بالدعاء له فهذا كله وما كان مثل
من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه الساجود الا ولوج هو المشرع للمسلمين واذ كان
وهو الذي كانوا يفعلون عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم وفيه روي ابيه بطة في الاية بانها
صحح عن معاذ بن معاذ بن ابي عوف قال سأل رجل نافعاً فقال له ان كان البصر على الميت
فقل نعم لقد رايته فاجب او اكره من فانه قد كان ياتي القبر فيقول عند قبور الساجود النبي صلى الله
عليه وسلم على ابي وفي رواية اخرى ذكرها الامام احمد محتجاً بها ثم ينصرف ويصلي الاثر

